



وزارة العمل  
والتنمية الاجتماعية  
المملكة العربية السعودية

Minister's Office | مكتب الوزير

قرار وزاري رقم (٧٠٤٣-٨) وتاريخ / ١٤٣٨هـ

إن وزير العمل والتنمية الاجتماعية،

وبناء على الصلاحيات المخولة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) بتاريخ ١٤٣٦/٨/٢٣هـ، وبعد الاطلاع على المادة الحادية عشرة مكرر من نظام العمل القاضية بأن للوزير أن يتخذ الإجراءات التي من شأنها أن تكفل تحسين أداء سوق العمل، وبعد الاطلاع على برقية ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رقم (٢٣٣١٤٩) وتاريخ ١٤٣٨/٠٩/٠٨هـ المتضمنة الموافقة على تعديل فترة صلاحية تأشيرات العمل الصادرة لمنشآت القطاع الخاص فقط (دون التأشيرات الصادرة للأجهزة الحكومية والعمالة المنزلية).

يقرر ما يلي:

أولاً: تعديل فترة صلاحية تأشيرات العمل الصادرة لمنشآت القطاع الخاص فقط (دون التأشيرات الصادرة للأجهزة الحكومية والعمالة المنزلية) لتصبح سنة واحدة بدلاً من السنتين.

ثانياً: يُعمل بهذا القرار من تاريخ ١٤٣٨/١٠/١٥هـ ويُشر في الجريدة الرسمية وفي موقع الوزارة الإلكتروني.

ثالثاً: يلغى هذا القرار كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

رابعاً: على نائب الوزير اتخاذ ما يلزم لتنفيذه.

والله الموفق

المطلقات

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

علي بن ناصر العفيص



Minister's Office | مكتب الوزير



قرار وزاري رقم ( ) وتاريخ / / ١٤٢٨هـ

إن وزير العمل والتنمية الاجتماعية،

وبناء على الصلاحيات المخولة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) بتاريخ ٢٣/٨/١٤٢٦هـ، وبعد الاطلاع على المادة الحادية عشرة مكرر من نظام العمل القاضية بأن للوزير أن يتخذ الإجراءات التي من شأنها أن تكفل تحسين أداء سوق العمل، وبعد الاطلاع على برقية ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رقم (٢٣٣١٤٩) وتاريخ ٠٨/٠٩/١٤٢٨هـ المتضمنة الموافقة على تعديل فترة صلاحية تأشيرات العمل الصادرة لمنشآت القطاع الخاص فقط (دون التأشيرات الصادرة للأجهزة الحكومية والعمالة المنزلية).

يقرر ما يلي:

أولاً: تعديل فترة صلاحية تأشيرات العمل الصادرة لمنشآت القطاع الخاص فقط (دون التأشيرات الصادرة للأجهزة الحكومية والعمالة المنزلية) لتصبح سنة واحدة بدلاً من سنتين.

ثانياً: يُعمل بهذا القرار من تاريخ ١٥/١٠/١٤٢٨هـ ويُشر في الجريدة الرسمية وفي موقع الوزارة الإلكتروني.

ثالثاً: يلغي هذا القرار كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

رابعاً: على نائب الوزير اتخاذ ما يلزم لتنفيذه.

والله الموفق

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

علي بن ناصر الفقيص



صورة لجنة الاستقدام  
صورة وكالة خدمة العملاء  
صورة الاتصالات

الدخيل ٢٢/١٠/١٤٢٨هـ  
صورة لمكتبنا  
صورة لمكتب معالي النائب  
صورة وكالة السياسات العمالية  
صورة للأستاذ/ خالد أبا الخيل